

## سياسة قبول الهبات والتبرعات للجمعية

الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بمحافظة رياض الخبراء

## مادة (1)

### أهداف اللائحة

تسعى لائحة قبول الهبات والتبرعات إلى إيصالح أحكام وإجراء قبول الجمعية التعاونية متعددة الأغراض بمحافظة برياض الخبراء للمنح و هبات والتبرعات .

## مادة (2)

### صلاحيات القبول للهبات والتبرعات


تعرض الهبات والتبرعات على مجلس إدارة الجمعية التعاونية متعددة الأغراض برياض الخبراء ويكون للمجلس وحدة البت في قبول او رفض الهبات والتبرعات وله أن يفوض ذلك للإدارة التنفيذية على أن يتم إخطار المجلس بشأن ذلك

## مادة (3)

### ضوابط قبول الهبات والتبرعات

تقبل الجمعية التعاونية متعددة الأغراض برياض الخبراء الهبات والتبرعات النقدية والعينية من الأعضاء الأساسيين فقط دون غيرهم وذلك طبقاً للضوابط الآتية :-

- أ - لا يكون للمتبرع أو الواهب مصلحة مباشرة أو غير مباشرة .
- ب - أن يتم الإفصاح في استماراة التبرع إقرار للمتبرع بأنه لا توجد له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة نتيجة تبرعه ذلك كما يتضمن عدم وجود أي طلبات أو ملفات تحت الإجراء بالجمعية .
- ج - يتم إيداع التبرعات في حساب مستقل (تبرعات تحت الدراسة ) يتم إشعار المجلس الذي بدورة بيت بالقبول أول الرفض وفي حالة القبول تودع التبرعات في حسابات التبرعات مع توقيع اسم المتبرع في قائمة المتبرعين وفي حالة رفض قبول مبلغ التبرع يتم إرجاع المبلغ للمتبرع مع خطاب شكر .
- ه - يتم تكريم المتبرعين من أعضاء الجمعية العمومية في الاجتماع السنوي مع تقديم دروع رمزية لهم شكراً على دعمهم للجمعية .
- و - في حال كان التبرع عيني وتم قبوله من قبل المجلس يتم اتخاذ إجراءات نقل الملكية إلى الجمعية وفقاً للإجراءات النظامية .



#### مادة ( 4 )

##### إجراءات القبول

يكلف مجلس الإدارة للجمعية التعاونية متعددة الأغراض برياض الخبراء القبول والعمل على تنفيذ  
أحكام هذه اللائحة ووضع الوثائق والنماذج الالزام لالتزام بالأحكام الواردة بها وأن يتم إصدار  
تقرير سنوي يتم تضمينه في تقرير الجمعية السنوي .

